

الملحق (2)

تأكيد إيجاب الدخول في عملية استثمار وقبوله

تأكيد إيجاب المصرف

التاريخ: 2019-02-03

إلى :

من: مصرف الانماء

1. إشارة إلى اتفاقية الحساب الاستثماري وتعليماتكم الهاتفية بشأن استثمار بتاريخ 2019/01/15، بشأن استثمار مبلغ لدينا في عمليات استثمار، فإننا نؤكد لكم إيجابنا الذي تم بالاتفاق على النحو الآتي:

- مبلغ الاستثمار: [11,400,000.00]

- العملة: [ SAR ]

- تاريخ الاستثمار: [ 2019-02-03 ]

- تاريخ الاستحقاق: [ 2020-02-03 ]

- فترة الاستثمار (بالأيام): [ 365 ]

- معدل الربح المتوقع: [ 3.40 % ]

- مبلغ الربح المتوقع: [ 392,982.94 ]

- مبلغ الربح الدوري المتوقع

- خيارات توزيع الربح :

■ تاريخ الاستحقاق

ايداع في الحساب المخصص لذلك حسب تكرار توزيع الربح


إضافته الى مبلغ الاستثمار حسب تكرار توزيع الربح

- تكرار توزيع الربح :

ربع سنوي  نصف سنوي  سنوي

- نسبة المشاركة في ربح الحساب الاستثماري: [حصة المستثمر من الربح: 99% حصة المصرف من الربح: 1%]

2. وفقاً لشروط وأحكام اتفاقية الحساب الاستثماري المشار إليها أعلاه فإن الدخول في عملية الاستثمار قد انعقدت عند قبولكم الهاتفية الموافق لإيجابنا.

التوقيع: [  ]

تأكيد قبول المستثمر

إلى: مصرف الانماء

1. إشارة إلى اتفاقية الحساب الاستثماري الموقعة معكم بتاريخ: 2019/02/03 م فإننا نؤكد لكم قبولنا بالدخول في عملية الاستثمار التي تمت في محادثتنا معكم هاتفياً بتاريخ 2019/02/03 م الساعة 10:00

2. دفع مبلغ الاستثمار:

[ ] نفوضكم بحسم مبلغ الاستثمار من حسابنا لديكم

[ ] سنقوم بقيد المبلغ على حسابكم المحدد في إيجابكم المذكور.

في تاريخ الاستحقاق، يتم قيد ما يستحق لنا من مبلغ في حسابنا رقم 68292009200001

التوقيع: [ ]

الملحق (1)

إيجاب المصرف وقبول المستثمر

إيجاب المصرف

التاريخ: 2019/02/03

الوقت: (2:00..)

من: مصرف الإنماء.

إلى: المستثمر

(1) بناء على اتفاقية الحساب الاستثماري الموقعة معكم بتاريخ: 2019/01/08 م، للدخول في عملية استثمار معنا، فإننا نعرض عليكم الاستثمار لدينا على النحو الآتي:

العملة: SAR

مبلغ الاستثمار: 11,400,000.00 مليون

تاريخ الاستحقاق: 2020-02-03

تاريخ الاستثمار: 2019-02-03

معدل الربح المتوقع: 3.40%

فترة الاستثمار بالأيام: 365

مبلغ الربح المتوقع: 392,982.94 الف ريال

مبلغ الربح الدوري المتوقع:

خيارات توزيع الأرباح

تاريخ الاستحقاق

ايداع في الحساب المخصص لذلك حسب تكرار توزيع الربح

إضافته الى مبلغ الاستثمار حسب تكرار توزيع الربح

تكرار توزيع الربح:

ربع سنوي  نصف سنوي  سنوي



نسبة المشاركة في ربح الحساب الاستثماري: حصة المستثمر من الربح: 99% حصة المصرف من الربح: 1%

(2) وفقاً لشروط وأحكام اتفاقية الحساب الاستثماري المشار إليها أعلاه فإن الدخول في عملية استثمار تتعقد عند قبولكم الموافقة لعرضنا هذا، وتسليمكم لمبلغ الاستثمار في موعد لا يتجاوز تاريخ الاستثمار.

(3) فيما يخص مبلغ الاستثمار، يرجى تفويضنا بالخصم من حسابكم لدينا أو قيد المبلغ في حسابنا

(4) يعد عرضنا هذا إجاباً منا ونأمل منكم الرد بالقبول خلال مدة 1 يوم وذلك باستيفاء الجزء الثاني من الملحق (1) (قبول المستثمر)؛ حتى يتسنى لنا استكمال باقي الإجراءات.

عن المصرف:

الاسم:   
التوقيع: 

قبول المستثمر

التاريخ: 2019-02-03

الوقت: (2:00)

من: المستثمر / الجمعية الخيرية لخدمات المياه

إلى: مصرف الإنماء

(1) إشارة إلى اتفاقية الحساب الاستثماري الموقعة معكم بتاريخ: 2019-02-03 وبناء على إيجابكم (إيجاب المصرف) المؤرخ في 2019-02-03 فإننا قد قبلنا استثمار المبلغ المحدد في إيجابكم وفقاً للتفاصيل والشروط الواردة فيه.

2. دفع مبلغ الاستثمار:

نفوضكم بحسم مبلغ الاستثمار من حسابنا لديكم: 68292009200001

[ ] سنقوم بقيد المبلغ على حسابكم المحدد في إيجابكم المذكور.


3. في تاريخ الاستحقاق، يتم قيد ما يستحق لنا من مبالغ في حسابنا رقم 68292009200001

عن المستثمر:

الختم: ...

التوقيع:

الاسم: الجمعية الخيرية لخدمات المياه

  
مصرف الإنماء  
alinma bank  
رقم الترخيص  
1115



### اتفاقية الحساب الاستثماري

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وبعد:

إنه في يوم الخميس بمدينة الرياض تم إبرام هذه الاتفاقية بين كل من:

(1) بياناته الجمعية الخيرية لخدمات المياه ويمثله بالتوقيع نفسة ويشار إليه فيما بعد بـ ("المستثمر").

(2) بياناته احمد محمد القرني ويمثله بالتوقيع ..... ويشار إليه فيما بعد بـ ("المصرف").

### التمهيد

حيث إن (أ) المستثمر يرغب في استثمار أمواله مع المصرف في الأنشطة الاستثمارية اليومية، و(ب) المصرف لديه الإمكانيات التي تمكنه من ذلك، فقد اتفق الطرفان وهما بالأهلية المعتبرة شرعاً ونظماً بإبرام هذه الاتفاقية وفقاً للأحكام والشروط الآتية.

1. يعد التمهيد السابق والنماذج الملحقة بهذه الاتفاقية جزءاً لا يتجزأ منها ومكملة لها وتفسر بموجبها.

### 2. التعريفات

1.2 **مبلغ الاستثمار:** هو أي مبلغ يدفعه المستثمر إلى المصرف لاستثماره في أنشطة المصرف الاستثمارية المختلفة حسب ما هو محدد في الملحق (1).

2.2 **أموال المضاربة:** أموال جميع المستثمرين في منتج الحساب الاستثماري.

3.2 **الوعاء الاستثماري:** هو الوعاء الذي يقوم المصرف بتجميع أموال جميع المستثمرين فيه (أموال المضاربة) وضماها إلى أمواله، ويتم توظيفه في عمليات المصرف المختلفة التي يديرها المصرف.

4.2 **إيجاب المصرف:** إيجاب استثمار يرسله المصرف إلى المستثمر وفقاً للجزء الأول من الملحق (1).

5.2 **قبول المستثمر:** إشعار بالقبول يرسله المستثمر إلى المصرف وفقاً للجزء الثاني من الملحق (1).

6.2 **تاريخ الاستثمار:** التاريخ الذي يتم فيه تسلم المصرف لمبلغ الاستثمار المدفوع له من قبل المستثمر حسب ما هو محدد في الملحق (1).

7.2 **تاريخ الاستحقاق:** التاريخ الذي يتم فيه سداد عائدات عملية الاستثمار للمستثمر كما في الفقرة 2.5 حسب ما هو محدد في الملحق (1).

8.2 **مدة الاستثمار:** هي عدد أيام المدة الممتدة من تاريخ الاستثمار إلى تاريخ الاستحقاق، مع مراعاة شمول ذلك العدد تاريخ الاستثمار وعدم شموله تاريخ الاستحقاق حسب ما هو محدد في الملحق (1).

9.2 **نسبة المشاركة في الربح:** هي الحصة المشاعة من ربح الحساب الاستثماري المستحقة لكل طرف، والتي يتفق عليها المصرف والمستثمر حسب ما هو محدد في الملحق (1).

10.2 **مبلغ الربح المتوقع:** هو حصة المستثمر من الربح المتوقع تحقيقه من قبل المصرف الناتج من استثمار مبلغ الاستثمار الخاص بالمستثمر خلال مدة الاستثمار حسب ما هو محدد في الملحق (1).

11.2 **مبلغ الربح المتوقع الدوري:** جزء من مبلغ الربح المتوقع، والذي يتوقع المستثمر تسلمه في تاريخ توزيع الربح حسب تكرار توزيع الربح ذي الصلة.

12.2 **تاريخ/تواريخ توزيع الربح:** التاريخ/التواريخ التي يتم فيها سداد مبلغ الربح المتوقع الدوري خلال مدة الاستثمار.

13.2 **تكرار توزيع الأرباح:** عدد المرات التي يتم فيها توزيع الربح خلال مدة الاستثمار، وفق التقويم السنوي (على سبيل المثال: "شهري" كل 30 يوماً، أو "ربع سنوي" كل 90 يوماً، أو "نصف سنوي" كل 180 يوماً، أو "سنوي" كل 360 يوماً)

عبدالرحمن الأطرم	عبدالله بن وكيل	سليمان التركي	يوسف الشبيلي
------------------	-----------------	---------------	--------------



- 14.2 **معدل الربح المتوقع:** هو معدل الربح المحسوب على أساس سنوي والمتوقع تحقيقه من المصرف بما يخص كل عملية استثمار حسب ما هو محدد في الملحق (1).
- 15.2 **ربح الحساب الاستثماري:** هو الربح المتحصل من استثمار رأس مال المستثمر في الوعاء الاستثماري وبحسب مدة الاستثمار وبحسب ما هو محدد في الفقرة 2.1.5.
- 16.2 **العائد المستحق:** هو العائد المستحق للمستثمر بعد استخراج حصة المصرف كمضارب من ربح الحساب الاستثماري والمحدد في الفقرة 2.5.
- 17.2 **يوم عمل:** هو اليوم الذي يفتح فيه المصرف أبوابه لمباشرة أنشطته.
- 18.2 **عملية الاستثمار:** هي ما ينشأ عن التعاقد بين المصرف والمستثمر عند التقاء القبول بالإيجاب وفقاً لشروط هذه الاتفاقية وأحكامها.

### 3 الغرض

- 1.3 تنظم هذه الاتفاقية العلاقة التعاقدية بين المصرف والمستثمر، حيث إن المصرف يخلط ماله بمال المضاربة في الوعاء الاستثماري ليصبح بذلك (أ) شريكاً بماله و(ب) مضارباً بمال المستثمر.
- 2.3 يتم استثمار هذه الأموال في الأنشطة الاستثمارية اليومية للمصرف المجازة من الهيئة الشرعية.
- 3.3 يقسم الربح الحاصل على المالين فيأخذ المصرف ربح ماله، ويقسم ربح المضاربة بينه وبين المستثمر حسب شروط المادة 5 أدناه.

### 4 تنفيذ عمليات الاستثمار

- 1.4 يتم تنفيذ إجراءات هذه الاتفاقية وفقاً للترتيب الإجرائي الآتي:
- 1.1.4 في حال رغبة العميل الدخول في عملية استثمار، عليه أن يطلب ذلك من المصرف كتابة، أو عبر الهاتف أو عن طريق الفاكس أو التلكس أو عن طريق أي وسيلة اتصال أخرى يتفق عليها الطرفان، ولا يترتب على هذا الطلب أي التزام.
- 2.1.4 في حال استعداد المصرف ورغبته الموافقة على دخول المستثمر في عملية استثمار، فإنه يصدر إيجابه للعميل، وذلك بتعبئة الجزء الأول من الملحق (1) (إيجاب المصرف)، وإرساله للمستثمر كتابة بأي وسيلة معتبرة يتفق عليها الطرفان، أو يصدر ذلك الإيجاب بالهاتف بشرط أن تكون المكالمات مسجلة، وأن تتضمن تلك المكالمات محتوى الجزء الأول من الملحق (1) (إيجاب المصرف)، ويعد هذا إيجاباً من المصرف.
- 3.1.4 في حال قبول المستثمر إيجاب المصرف، يقوم المستثمر بتعبئة الجزء الثاني من الملحق (1) (قبول المستثمر)، وإرساله للمصرف كتابة بأي وسيلة معتبرة يتفق عليها الطرفان، أو يبلغه ذلك القبول بالهاتف بشرط أن تكون المكالمات مسجلة، وأن تتضمن تلك المكالمات محتوى الجزء الثاني من الملحق (1) (قبول المستثمر)، ويعد هذا قبولاً من المستثمر، وعند تسلم المصرف لذلك القبول يكون الدخول في عملية الاستثمار قد تم بين الطرفين بذلك الإيجاب والقبول وفقاً لشروط وأحكام هذه الاتفاقية وملحقاتها.
- 4.1.4 إذا كان إيجاب المصرف وقبول المستثمر أو أحدهما قد تم عن طريق الهاتف فعلى من استخدم الهاتف - بأسرع ما يمكن عملياً - إرسال تأكيد لما صدر منه، وفق الملحق (2) وذلك لتأكيد الشروط والأحكام المتفق عليها عبر الهاتف.

### 5 طريقة حساب الربح وتوزيعه

- 1.5 اتفق المصرف بصفته مضارباً والمستثمر على نسبة مشاركة في الربح لكل طرف، يتم تحديدها في الملحق (1). يتم تحديد المستحق لكلا الطرفين على النحو الآتي:

عبدالرحمن الأطرم	عبدالله بن وكيل	سليمان التركي	يوسف الشبيلي
------------------	-----------------	---------------	--------------



- 1.1.5 يتم تحديد ربح الوعاء الاستثماري بشكل يومي.
- 2.1.5 يكون ربح الوعاء المتحصل في كل يوم مستحقاً للمصرف والمستثمر بقدر رأس مال كل طرف.
- أ- يختص المصرف بنسبة الربح التي تقابل حصته في الوعاء الاستثماري.
- ب- يكون الربح الناتج عن استثمار مبلغ الاستثمار هو ربح الحساب الاستثماري، ويتم التعامل معه وفق ما هو مبين في البند 2.5.
- 2.5 يتم توزيع ربح الحساب الاستثماري على النحو الآتي:
- أ- يستحق المصرف -بصفته مضارباً حصته من نسبة المشاركة في الربح، ويتم خصمها من ربح الحساب الاستثماري.
- ب- يكون الرصيد المتبقي من ربح الحساب الاستثماري بعد اقتطاع حصة المضارب هو العائد المستحق.
- 3.5 إذا كان العائد المستحق أكثر من مبلغ الربح المتوقع أو مبلغ الربح المتوقع الدوري فإن المصرف يستحق المبلغ الزائد حافظاً له على أوائمه، ويحصل المستثمر على الربح المتوقع فقط.
- 4.5 إذا كان العائد المستحق للمستثمر أقل من مبلغ الربح المتوقع أو مبلغ الربح المتوقع الدوري، فلا يستحق المستثمر أكثر من العائد المستحق، وللمصرف -وفقاً لتقديره وبدون إلزام- أن يقوم بتغطية الفرق بين العائد المستحق ومبلغ الربح المتوقع.
- 5.5 يقدم المصرف للمستثمر ثلاثة خيارات لتوزيع الأرباح وفق ما هو محدد في الملحق (1)، وذلك على النحو الآتي:
- 1.5.5 إيداع مبلغ الاستثمار والعائد المستحق عليه في تاريخ الاستحقاق في حساب المستثمر الموضح في الملحق (1).
- 2.5.5 إيداع العائد المستحق في حساب المستثمر المحدد في الملحق (1) في كل تاريخ توزيع ربح وفقاً لتكرار توزيع الأرباح. ويتم في تاريخ الاستحقاق إيداع مبلغ الاستثمار والعائد المستحق للمدة المتبقية في حساب المستثمر المحدد في الملحق (1).
- 3.5.5 استخدام العائد المستحق -في كل تاريخ توزيع ربح وفقاً لتكرار توزيع الأرباح- لزيادة مبلغ الاستثمار في الوعاء الاستثماري. وفي تاريخ الاستحقاق؛ يتم إيداع مبلغ الاستثمار والعائد المستحق للمدة المتبقية في حساب المستثمر المحدد في الملحق (1).
- 6.5 إذا تم سداد المبلغ المستحق الدفع في غير يوم العمل، فسيتم تقييد السداد في يوم العمل التالي بدون أي إضافة للمبلغ.
- 6 التزامات الطرفين**
- 1.6 التزم المصرف باستثمار أموال الوعاء الاستثماري في عمليات متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وفق ما تقرره الهيئة الشرعية.
- 2.6 التزم المستثمر بتسديد مبلغ الاستثمار - في تاريخ الاستثمار - في الحساب الذي يحدده المصرف لهذا الغرض وفق الفقرة (3) من الجزء الأول من الملحق (1)، ويؤدي عدم الالتزام بهذا الشرط إلى اعتبار العملية لاغية تلقائياً.
- 3.6 التزم المصرف بأن تكون كل عملية استثمار مستحقة بتاريخ الاستحقاق المحدد في الملحق (1).
- 4.6 التزم المصرف بدراسة طلب التخارج المبكر الذي قد يقدمه المستثمر قبل تاريخ الاستحقاق.
- 7 أحكام عامة**
- 1.7 يقوم كل طرف - قبل توقيع هذه الاتفاقية - بتزويد الطرف الآخر بنموذج التوقيع أو التوقيعات الصحيحة والمصدقة للمفوضين بالتوقيع على هذه الاتفاقية وجميع المستندات التي تتعلق بها.
- 2.7 لا يعد توقيع هذه الاتفاقية التزاماً تعاقدياً بالدخول في أي عملية استثمار ما لم يتبادل الطرفان إشعاري الإيجاب والقبول بينهما.

عبدالرحمن الأطرم

عبدالله بن وكيل

سليمان التركي

يوسف الشبيلي



- 3.7 تكون العملة المستخدمة في كل عملية حسب ما يتفق عليه الطرفان في الملحق (1).
- 4.7 للمصرف أن ينفذ العمليات - في إدارته أموال الوعاء الاستثماري نيابة عن المستثمرين - باسمه أو باسم أشخاص آخرين ممن يعينهم المصرف وفقاً لتقديره.
- 5.7 يتحمل المستثمر جميع المخاطر المتعلقة باستثمار المصرف أموال الوعاء الاستثماري، باستثناء الخسائر الناتجة عن تعدي المصرف أو تقصيره.
- 6.7 يعد المصرف - بموجب هذه الاتفاقية - مفوضاً بتنفيذ العقود المتعلقة بعمليات الاستثمار، وسداد الأموال التي تتطلبها تلك العقود أو تحصيلها نيابة عن المستثمر.
- 7.7 يتم تسجيل المحادثات الهاتفية المتصلة بهذه الاتفاقية أو أي عملية استثمار مستقبلية.
- يجوز لأي من الطرفين تقديم التسجيلات كإثبات في أي إجراءات قانونية متعلقة بهذه الاتفاقية أو بأي عملية استثمار.

## 8 التعهدات والضمانات

- 1.8 تعهد كل طرف وضمن لصالح الطرف الآخر من تاريخ هذه الاتفاقية وفي تاريخ كل استثمار بما يأتي:
- 1.1.8 أنه يمتلك الأهلية النظامية اللازمة لإبرام هذه الاتفاقية والدخول في عمليات الاستثمار المترتبة عليها.
- 2.1.8 أنه مفوض حسب الأصول بالتوقيع على هذه الاتفاقية.
- 3.1.8 أن تنفيذ هذه الاتفاقية وكل مستند متعلق بها يتم تقديمه للطرف الآخر يعد معتمداً.
- 4.1.8 أن كل عملية استثمار تتم وفقاً لهذه الاتفاقية ملزمة وقابلة للنفذ، وأنها لا تنتهك شروط أي اتفاقية أخرى يكون طرفاً فيها.
- 5.1.8 التزم كل طرف في الاتفاقية في جميع الأحوال بأن تكون جميع الاعتمادات والموافقات والتراخيص والأذونات اللازمة نافذة المفعول؛ لتمكينه من أداء التزاماته المترتبة عليها بشكل نظامي.

## 9 القانون والاختصاص القضائي

- يحكم هذا العقد ويفسر وفقاً للشريعة الإسلامية، ووفقاً للأنظمة واللوائح المعمول بها بالمملكة، بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية.
- كل خلاف ينشأ بين الطرفين إذا لم يمكن حله بالطرق الودية فيما بينهما يكون الفصل فيه من قبل الجهة القضائية المختصة في المملكة العربية السعودية.

## 10 السرية

- التزم الطرفان بالمحافظة على سرية هذه الاتفاقية - وسرية أي صفقة بيع قائمة - طوال استمرارها في النفاذ وبعد انقضاءها إلى المدى الذي لا تكون فيها هذه المعلومات متاحة للعامة بغير سبب يرجع إلى تقصير أحد الطرفين أو تسببه في خرق هذه الاتفاقية، وكذلك بالقدر الذي يصبح فيه الإفصاح عن تلك المعلومات لازماً بموجب أمر من محكمة مختصة أو سلطة إدارية ذات اختصاص تتبع لاختصاص ذي صلة.

## 11 القوة القاهرة

- لا يخضع أي طرف لأي مسؤولية قانونية بسبب عدم الوفاء بأي التزام بموجب هذه الاتفاقية، إذا كان عدم الوفاء بالالتزام أو تأخيره نتيجة لظروف تتعلق بقوى القاهرة، شريطة قيام الطرف الذي تعرض للقوة القاهرة بالتقصي اللازم في كل الأوقات لتخفيف تأثير القوة القاهرة على التزاماته بموجب هذه الاتفاقية.

## 12 التعويض

عبدالرحمن الأطرم

عبدالله بن وكيل

سليمان التركي

يوسف الشبيلي



يقوم المصرف بتنفيذ التزاماته فيما كان مسؤولاً فيه بموجب هذه الاتفاقية نيابةً عن المستثمر؛ وعليه فإن المستثمر ملتزم بتعويض المصرف وموظفيه ومسؤوليه ووكلائه عن أي خسائر أو أضرار أو تكاليف أو مصروفات أو غيرها مما ينتج عن إجراءات أو دعاوى أو مطالبات تكبدها المصرف أو يكون مطالباً بها بسبب ممارسة المصرف لصلاحياته والتزاماته نيابةً عن المستثمر بموجب هذه الاتفاقية بما في ذلك الضرائب والرسوم والعمولات، ما لم يكن ذلك بسبب تعدي المصرف أو تقصيره.

### 13 تحديد المسؤولية

لن يكون المصرف و/أو أي من موظفيه مسؤولين عن أي خسائر أو تكاليف أو رسوم أو أي أضرار تم تحملها من قبل المستثمر نتيجةً لقيام المصرف بتنفيذ التزاماته بموجب هذه الاتفاقية أو أي اتفاقية ذات صلة بها ما لم تكن تلك الخسائر أو التكاليف أو الرسوم أو الأضرار قد نتجت عن تعد أو إهمال أو تقصير من قبل المصرف.

### 14 شروط عامة




- 1.14 يجب تبليغ جميع الإشعارات المتعلقة بهذه الاتفاقية عن طريق السويقت أو الفاكس أو البريد الإلكتروني أو عن طريق التسليم الشخصي أو البريد الممتاز ويتم إرسالها إلى العناوين الموضحة في الملحق (3).
- 2.14 يعد الإشعار المرسل عن طريق الفاكس أو البريد الإلكتروني أنه قد تم تسلمه في تاريخ تسلم تأكيد الإرسال من قبل المتسلم، أو تاريخ التسليم في حالة التسليم الشخصي أو عبر البريد الممتاز.
- 3.14 إذا تم إرسال إشعار في غير أيام العمل، فيعد المرسل إليه أن الإرسال قد تم في يوم العمل التالي مباشرة.
- 4.14 وافق الطرفان بموجب هذه الاتفاقية على تعويض بعضهما البعض وتحمل الأضرار عن بعضهما البعض ضد جميع الالتزامات أو التكاليف أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو المصروفات المناسبة التي يتكبدها أيًا منهما نتيجة للعمل بموجب أي تعليمات متسلمة عن طريق الفاكس تحمل التوقيع المفترض للمستثمر أو المصرف.

### 15 إنهاء الاتفاقية

يجوز لأي من الطرفين إنهاء الاتفاقية شريطة تبليغ الطرف الآخر خطياً برغبته في الإنهاء بمدة لا تقل عن (...). يوماً تسبق التاريخ المحدد للإنهاء. وبصرف النظر عن إنهاء الاتفاقية، تستمر التزامات الطرفين في السريان والنفاد فيما يخص أي عملية استثمار تكون قائمة قبل إنهاء الاتفاقية.

### 16 اللغة

تم إعداد وتنفيذ هذه الاتفاقية باللغتين العربية والإنجليزية. وفي حال وجود أي تناقض بين النسختين العربية والإنجليزية أو في حال الاختلاف في تفسير هذه الاتفاقية فإن النسخة ..... تكون النسخة المعتمدة. وإثباتاً لما سبق فقد قام ممثلاً الطرفين المفوضين أصولاً بالتوقيع على هذه الاتفاقية.

عن المستثمر:  الاسم الجمعية الخيرية لخدمات المياه والصفة:  عن المصرف:  المفوض بالتوقيع: الاسم والصفة: خدمة عملاء التاريخ: ٢٠١٩/١٠/٢٥ التاريخ: ٢٠١٩/١٠/٢٥



يوسف الشبيلي	سليمان التركي	عبدالله بن وكيل	عبدالرحمن الأطرم
--------------	---------------	-----------------	------------------